

السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

القلب وإن كان جميع ما ورد من وجه صحيح يجوز العمل عليه ويصير فاعله عاملا بالسنة مؤديا لما شرع له .

وأصح ما ورد في التعوذ حديث أبي سعيد عند أحمد والترمذي وأبي داود والنسائي عن النبي الرحيم الشيطان من العليم السميع باء أعوذ يقول ثم استفتح الصلاة إلى قام إذا كان أنه A من همزة ونفخه ونفثه .

واعلم أن المصنف ومن قال بقوله قد قسموا التوجه إلى توجيهين كبير وصغير وجاءوا بما ورد في الكتاب العزيز هربا من أن يقع في الصلاة ما ليس من القرآن فكان حاصل ما اختاروه المخالفة لجميع ما جاءت به السنة .

أما ما جعلوه توجهها صغيرا فلم يثبت ذلك عن رسول الله ﷺ وهو الحمد الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا فهذا هو في القرآن هكذا وليس هو من التوجهات ولو كان التوجه جائزا بكل ما فيه دعاء في القرآن لكان التوجه غير مختص بما ذكره بل بكل ما فيه دعاء أو حمد أو توحيد أو عبادة أو استعاذة .

وأما التوجه الكبير فقالوا هو أن يقول وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنييفا مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين وهذا وقد ورد التوجه به من حديث علي بن أبي طالب عليه السلام وأحمد والترمذي وغيرهم ولكن مع زيادة وهو قوله بعد وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت إلى آخر الحديث بطولة فكان الأولى لهم أن يتوجهوا بكل ما ورد في حديث علي مع أنه مقيد في صحيح مسلم بصلاة الليل وإن أطلقه غيره فحمل المطلق على المقيد متعين